

إجراءات التشغيل القياسية للاستجابة في حالات الطوارئ للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين في الأردن

I. الخلفية:

تؤسس إجراءات التشغيل القياسية الأدوار والمسؤوليات لكل من الجهات الحكومية (دائرة حماية الأسرة) ووزارة العدل ووزارة التنمية الاجتماعية ومنظمات الأمم المتحدة (المفوضية السامية لشؤون اللاجئين واليونيسف والانروا) وغيرها من المنظمات الدولية والمحلية العاملة في مجال ادارة الحالات (منظمة الاغاثة الدولية IRC والهيئة الطبية الدولية IMC ومؤسسة نهر الأردن ومعهد العناية بصحة الأسرة) مؤسسة نور الحسين) بخصوص اجراءات العمل من أجل رعاية وحماية الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين كجزء من الاستجابة لأوضاع اللاجئين في الأردن.

تم وضع اجراءات التشغيل القياسية كنتيجة لعملية تشاورية في الفترة الواقعة بين تشرين الثاني عام 2013 وتشرين الثاني لعام 2014 متضمنة أعضاء مشاركين من **task force** للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين في إطار **مجموعة العمل الفرعية لحماية الطفل في الأردن**.

تُشكّل هذه الوثيقة الى جانب العديد من الملحقات الداعمة وثيقة اجراءات التشغيل القياسية للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين. وسيتم تحديث هذه الاجراءات كا 12 شهر من قبل **TF** الا اذا تطلب الأمر خلاف ذلك بسبب تغييرات هامة في الإطار العام فيما يتعلق بحماية الأطفال في الأردن. يجب أن تتم قراءة هذه الاجراءات بالتزامن مع اجراءات التشغيل القياسية في حالات الطوارئ المشتركة بين المنظمات من أجل الاستجابة والوقاية من العنف المبني على النوع حماية الطفل في الأردن.

II. المصطلحات:

الطفل المنفصل: هو الطفل الذي انفصل عن والديه أو عن وليه الشرعي أو من كان يقدم له الرعاية مؤخراً، وليس بالضرورة عم الأقارب الآخرين. وهذا ربما يشمل الأطفال المصحوبين من قبل أفراد آخرين بالغين في الأسرة¹.

الطفل غير المصحوب: هو الطفل الذي انفصل عن والديه وعن أقاربه ولا يتلقى الرعاية من أي شخص بالغ والذين هم بحكم القانون والعرف مسؤولين عن تقديم هذه الرعاية².

الطفل اليتيم: هو الطفل الذي مات كلا والديه أو مقدمي الرعاية له. ومع ذلك ففي بعض البلدان فان الطفل اليتيم يُعرف بأنه الذي فقد أحد والديه أو أحد مقدمي الرعاية³.

البحث عن الأسرة وجمع الشمل: تتبع الأسرة هو عملية البحث عن افراد من الأسرة أو عن الولي الشرعي الأولي كمقدم للرعاية بحسب العرف في حالات الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين. ويشير المصطلح كذلك الى الأطفال الذين يبحث أبائهم وأمهاتهم عنهم. الهدف من تتبع العائلة هو إعادة لم شمل الطفل بوالديه أو بأقاربه المقربين⁴.

التحقق: هو عملية التأكد من مصداقية وصحة العلاقة والتأكد من استعداد الطفل وأعضاء الأسرة الى لم الشمل⁵.

" يجب القيام بالتحقق لكل طفل وعندما تتجح عملية البحث عن الأسرة يجب القيام بتقييم ليتم التأكد أن عملية لم الشمل هي ضمن مصلحة الطفل الفضلى. وفي حالة وجود مخاوف خطيرة قد يكون من الضروري إشراك السلطات المحلية المناسبة (.....) والمجتمعات المحلية من أجل اتخاذ اجراء آخر أو اذا تطلب الأمر دعماً مستقبلياً."

تقييم المصلحة الفضلى: هي أداة تقييم تستخدمها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين من أجل حماية الأطفال الفرادى. العمل الاجتماعي مع الأطفال المعرضين للخطر بما في ذلك الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين يجب أن يبنى على تقييم لاحتياجات الحماية مع توصيات بالتدخلات والاحالات. تقييم المصلحة الفضلى للطفل هي أمر ضروري قبل القيام بأي اجراء يؤثر على الطفل وفقاً للمفوضية السامية للاجئين، إلا اذا تطلب الأمر BID . عموماً ينبغي أن يتم النظر الى تقييم المصلحة الفضلى على أنها عنصر مهم في إدارة الحالة وفي العمل على حماية الطفل بشكل عام. فهي تدعم الجهات العاملة على حماية الطفل في اتخاذ أي قرار او إجراء نيابة عن الطفل عملاً بالمادة 3 من اتفاقية حقوق الطفل.

وينبغي القيام بتقييم المصلحة الفضلى للطفل في أسرع وقت ممكن اذ تم تقييم الطفل أنه معرض للخطر. تعريف الطفل بأنه معرض للخطر قد يكون عند قدومه ولكن غالبيتهم يتم تحديد حالاتهم خلال النزوح ويتم تعريفهم من خلال المفوضية أو الشركاء أو من خلال آليات الحماية المجتمعية.

تحديد المصلحة الفضلى (BID)⁷: يصف تحديد المصلحة الفضلى العملية الرسمية مع الاجراءات الاحترازية الصارمة والتي صممت لتحديد المصلحة الفضلى للطفل من أجل اتخاذ القرارات الهامة التي تؤثر على الطفل أو الطفلة. ومع وجود الحاجة لتسهيل المشاركة الكافية للطفل وإشراك صانعي القرار بمجالات الخبرة ذات الصلة التي من شأنها تحديد وتحقيق التوازن في كافة العوامل ذات الصلة من أجل تقييم الخيار الأفضل. ويجب أن يتم توثيق هذه العملية. تستخدم المفوضية هذا الاجراء للقرارات الهامة التي تؤثر على الطفل والتي تتطلب اجراءات احترازية أكثر صرامة من أجل تحديد المصلحة الفضلى للطفل. (انظر صفحة 10 ، عندما تكون BID مطلوبة).

الرعاية البديلة⁸: هي الرعاية المقدمة للطفل من قبل مقدمي الرعاية الذين هم ليسوا آباءهم الحقيقيين. وهذه الرعاية قد تأخذ شكلاً رسمياً أو غير رسمي. قد تكون الرعاية البديلة رعاية الأقارب أو الكفالة (التبني) أو قد تأخذ أشكالاً أخرى من الرعاية مثل المبنية على أسرة أو شبه الأسرة أو الرعاية السكنية أو ترتيبات⁹ العيش المستقل للأطفال تحت الاشراف.

مبادئ الإرشاد الرئيسية

مصلحة الطفل الفضلى: ينبغي دائماً أن تسترشد عملية صناعة القرارات المتعلقة بترتيبات الرعاية ولم شمل الأسرة بالتقييم الشامل والجامع لوضع الطفل وماذا سيكون الأفضل لمصلحته. ويجب ان يتم اجراؤه من قبل موظفي حماية الطفل المختصين والمدربين وذوي الكفاءة.

العناية الوقائية للطفل: "دعم الجهود الرامية الى إبقاء أو إرجاع الأطفال الى عائلاتهم أو التخلي عنها من أجل إيجاد حل دائم آخر مناسب"¹⁰.

الرعاية الأسرية: الرعاية المبنية على الأسرة أفضل من الرعاية السكنية خصوصاً على المدى البعيد.

الرعاية المجتمعية: ان النهج الجوهري للرعاية البديلة في حالات الطوارئ واللاجئين هو "الرعاية المجتمعية" فالأطفال اللاجئين يجب أن تتم رعايتهم ضمن مجتمع اللاجئين وليس ضمن مقدمي الرعاية في الدولة المضيفة وذلك لمنع فقدهم لهويتهم أو لوضع اللجوء.

مبادئ ادارة الحالات القياسية لإجراءات التشغيل القياسية¹¹

- تعزيز مصلحة الطفل الفضلى
- ضمان سلامة الطفل
- إراحة الطفل
- ضمان السرية الملائمة
- إشراك الطفل في اتخاذ القرار
- معاملة كافة الأطفال بالعدل والمساواة (مبدأ عدم التمييز والشمولية)
- تعزيز صمود الأطفال

الحقوق المتعلقة بالأطفال غير المصحوبين والمنفصلين:

- حق عدم التمييز (المادة 2 والمادة 22 من اتفاقية حقوق الطفل للاجئين).
- الحق في الحياة والبقاء على قيد الحياة (المادة 6 من اتفاقية حقوق الطفل).
- الحق في الصحة والنمو (المادة 6 من اتفاقية حقوق الطفل).
- الحق في الجنسية والهوية القانونية وتسجيل الولادة (المادة 7 اتفاقية حقوق الطفل).
- الحق في عدم الانفصال عن والديه (المادة 9 اتفاقية حقوق الطفل).
- الحق في المشاركة في صنع القرارات المتعلقة بمستقبلهم (المادة 12 اتفاقية حقوق الطفل).

III. الأهداف

الأهداف العامة من اجراءات التشغيل القياسية هي:

- i- قياس وتلخيص الإجراءات المتعلقة بالأطفال المنفصلين وغير المصحوبين لجميع المنظمات التي تتعامل معهم حيث ينبغي عليها الألتزام بضمان الإمتثال للمعايير الدولية المتفق عليها الموضحة في المبادئ التوجيهية المشتركة بين المنظمات بشأن الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين¹²، وكذلك ضمان الإمتثال للإجراءات والقوانين المحلية ذات الصلة.
- ii- توضيح أدوار ومسؤوليات المنظمات العاملة ضمن روح التكامل والتعاون بحيث يعرف كل عضو الدور الذي تضطلع به المنظمة وتكون مسؤولة عن (i) إدارة الحالة من خلال إجراءات المصلحة الفضلى للطفل والمتابعة، (ii) البحث عن الأسرة ولم شملها (iii) ترتيبات الرعاية البديلة المؤقتة و (iv) ايجاد حلول دائمة.
- iii- ضمان أن الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين يتلقون الرعاية والحماية التي يحتاجون اليها.

iv. الإجراءات

وصف الإجراءات التفصيلية لكل خطوة من خطوات الاستجابة للأطفال المنفصلين وغير المصحوبين مبينة أدناه.

4.1 الوقاية من الانفصال

الوقاية من الانفصال في سوريا ليست ضمن اجراءات التشغيل القياسية في الوقت الحالي. ولكن هناك حالات انفصال وُجدت في الأردن بحاجة للتعامل معها كما هو موضح في الجدول:

العملية	الإجراء	من	أين
يمكن الوقاية من الانفصال القصير أو الانفصال طويل المدى من خلال تحديد حالات الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين	نشر التوعية ومتابعة الحماية عن طريق: تحديد وإحالة الأطفال المنفصلين وغير المصحوبين (بما في ذلك الوقاية من الإنصال الثانوي) الى القطاعات الأخرى والمسؤولين في الحكومة والمجتمعات.	الهيئة الطبية الدولية IMC مؤسسة نور الحسين مؤسسة نهر الأردن منظمة الإغاثة الدولية المفوضية السامية لشؤون اللاجئين UNHCR مؤسسة الإغاثة والتنمية الدولية IRD جمعية انقاذ الطفل الأردنية وميرسي كورا الأنروا ومنظمة أرض البشر	كافة أنحاء المملكة (وفقاً لمسار الإحالة)
استهداف التدخلات الإنسانية بطريقة لا تؤدي الى انفصال ثانوي	الدعوة الى تخطيط البرنامج الحساسة وتنفيذها لضمان أن توفير الخدمات والمساعدة لا يؤدي الى انفصال ثانوي (أخر).	كما هو مذكور أعلاه	كما هو مذكور أعلاه
من الممكن أن يحدث انفصال العائلة عند الإخلاء الطبي على الحدود.	دعوة المسؤولين على الحدود ودعمهم لضمان أن الإخلاء الطبي لا يتم بدون الأخذ بعين الاعتبار مقاييس ضمان بقاء الأسرة مجتمعة	المفوضية السامية لشؤون اللاجئين UNHCR	كافة أنحاء المملكة
نشر الوعي للمنظمات التي تقدم الرعاية الطبية بشأن احالة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين الى ادارة حماية الطفولة في المنظمات.	IMC/NHF/JRF/IRC UNHCR/UNICEF	كافة أنحاء المملكة	

كافة أنحاء المملكة	IMC/NHF/JRF/IRC UNHCR/UNICEF /UNRWA	ضمان احالة فورية للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين الذين يرغبون بالدخول الى الأردن والى المفوضية السامية بهدف الحماية.	قد يواجه الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين تحديات أكبر في الوصول الى الأردن
كافة أنحاء المملكة	IRC, IMC, JRF, IFH, UNHCR, CPWG من خلال حملة أمني	استهداف البنية المجتمعية (بما في ذلك اجتماعات القطاعات وجمعيات اللاجئين و CSC وغيرها). لعقد دورات وجلسات توعية حول الحاجة الى الحفاظ على وحدة الأسرة.	يصبح الأطفال غير مصحوبين ومنفصلين عندما ينتقل الوالدان أو مقدمو الرعاية الى مكان آخر داخل أو خارج الأردن بما في ذلك العودة الى الوطن الأصلي.
كافة أنحاء المملكة	IRC, IMC, JRF, IFH, UNHCR, Mercy Corps, IRD, Care International	الاستمرار في رصد الحماية ونشاطات التوعية من أجل تحديد الأطفال المنفصلين وغير المصحوبين وإبلاغ مشرف BID في المفوضية السامية من أجل المتابعات المطلوبة (كما هو مبين أعلاه).	

4.2 تحديد وإحالة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين

أين	من؟	الإجراء	مداخل التحديد
التسجيل يتم في كافة أنحاء البلاد ومراكز متابعة التسجيل التابعة للمفوضية في: - عمان - اربد - رباع السرحان - مخيمات اللاجئين	فريق تسجيل المفوضية السامية (فريق التوعية والمكتب).	توثيق الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين المحددin أثناء مقابلة التسجيل	<u>عند مواقع التسجيل</u> <u>والتحقق</u> التحديد من خلال عملية التسجيل ¹³

<p>- المخيم الإماراتي الأردني</p>			
<p>كافة أنحاء المملكة</p>	<p>الأشخاص المعنيين في قسم حماية الطفولة في قسم التسجيل في المفوضية السامية</p>	<p>مشاركة قائمة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين مع منظمات ادارة الحالات</p> <ul style="list-style-type: none"> ● تنفيذ اجراءات المفوضية السامية بشكل مباشر في كافة أنحاء المملكة ● IRC في مخيمي الزعتري والأزرق ● IMC في إربد والزرقاء والمفرق وجرش وعجلون والرمثا والبلقاء ● مؤسسة نهر الأردن في عمان والجنوب من خلال منظمات المجتمع المحلي ● مؤسسة نور الحسين في ساير سيتي وحديقة الملك عبد الله ● الأنروا من أجل الأطفال الفلسطينيين 	
<p>مخيمات اللاجئين</p>	<p>IRC/UNHCR</p>	<p>استقبال الإحالات، القيام بتقييم المصلحة الفضلى للطفل</p>	<p>في مناطق التسجيل: 14</p>

			تحديد الأطفال خلال عملية استقبال القادمين الجدد الى المخيمات
كافة أنحاء المملكة	كافة الشركاء	احالة طلبات الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين المعرفين الأطفال المفقودين للمفوضية السامية والأثروا للأطفال الفلسطينيين	خلال توفير الخدمات (المستشفيات والمدارس والمساحات الصديقة للطفل والمساحات الصديقة للشباب و WSS وغيرها)
مخيمات اللاجئين	IRC/UNHCR	تسجيل الحالات والتواصل مع الأشخاص المعنيين بحماية الطفولة في المفوضية لضمان تسجيل حالة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين في نظام ProGres لإدارة الحالات وتنفيذ تقييم المصلحة الفضلى و BID المطلوبة	رصد الحماية والتوعية المجتمعية والتحديد الفعال
عمان	JRF/UNHCR		
الرمثا والمفرق واربد وجرش وعجلون والبلقاء والزرقاء	IMC/UNHCR		
سايبير سيتي وحديقة الملك عبد الله	NHF/UNHCR		
كافة أنحاء المملكة	UNHCR		
كافة أنحاء المملكة	كافة المنظمات التي تدعم لجان الحماية	تحديد واحالة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين الى حماية الطفل في المفوضية السامية وتسجيلهم من خلال تطبيق مبادئ ادارة الحالة القياسية (صفحة 3)	حماية الطفولة ولجان اللاجئين الأخرى

4.3 توثيق حالات الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين

العملية	الإجراء	من؟	أين
توثيق البيانات الحيوية الأساسية لكافة الأطفال المنفصلين وغير المصحوبين في ورقة	يتم توثيق كافة الأطفال المحددين في ورقة نموذج UASC المركزية ¹⁵ و ProGres\	حماية الطفولة في المفوضية السامية والتسجيل	كافة أنحاء المملكة

		احالتهم الى منظمات ادارة الحالات	نموذج تتبع حالات غير المصحوبين والمنفصلين
كافة أنحاء المملكة	منظمات ادارة الحالات وحماية الطفولة	تقوم منظمات ادرة الحالات بتحديث نموذج تتبع UASC ¹⁶ وإعادته الى المفوضية (واضافة أية حالات جديدة).	
كافة أنحاء المملكة	منظمات حماية الطفولة وادارة الحالات	-توثيق حالة الطفل باستخدام نموذج <u>BIA</u> (بما في ذلك النقاط الصور اذا لم تكن متوفرة) -اكمال نموذج الموافقة لكافة الأطفال -الاحتفاظ بنموذج <u>UASC</u> للتتبع مُحدّثاً مع ذكر اسم المنظمة التي تم تخصيصها لكل حالة -ارسال نسخة من <u>BIA</u> وأية وثائق ذات صلة الى المفوضية السامية أسبوعياً.	يستفيد كافة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين الموثقين وفق تقييم المصلحة الفضلى ¹⁷ من ادراة الحالات

4.4 ادارة الحالة بالنسبة للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين

العملية	الإجراء	من؟	أين
العمل على جميع مراحل ادارة الحالات كما هو مبين في اجراءات التشغيل القياسية المحلية والتي يمكن العثور عليها هنا: (الرابط)	انخاذ الاجراءات اللازمة المباشرة على الحالة بما في ذلك وضع خطة الرعاية الفردية والتي يجب أن تُرفق في تقييم المصلحة الفضلى وكذلك يجب مراجعتها والموافقة عليها من قبل المشرف على الباحثين الاجتماعيين .		
	القيام بالاحالات المطلوبة باستخدام		
	UNHCR		كافة أنحاء المملكة
	IMC		اربد والرمثا وجرش وعجلون والمفرق والزرقاء والبلقاء
	IRC		للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين في مخيم الزعتري للأطفال غير المصحوبين في مخيم الأزرق
	UNHCR/JRF		عمان الجنوب
	UNHCR/NHF		مخيمي حديقة الملك عبدالله وسايبر سيتي

كافة أنحاء المملكة	دائرة حماية الأسرة ومحكمة الأحداث	نموذج الاحالة المشترك بين المنظمات يجب القيام ب BIA مع توصيات واضحة مشيرة الى ضرورة المتابعة	في حالات العنف الأسري يجب نقل الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين من رعاية هذا الشخص في الوقت الحالي
--------------------	--------------------------------------	---	--

توفير الخدمات

فضلاً عن توفير خدمات تتبع الأسرة واعادة لم شملها وتوفير رعاية بديلة وتحديد المصلحة الفضلى للطفل التي سوف يتم بيانها من خلال اجراءات التشغيل القياسية، قد يحتاج الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين الى خدمات دعم أخرى يتطلبها الأطفال المعرضين للخطر لتكون مصممة وفقاً لاحتياجاتهم المحددة. ونورد هنا هذه الخدمات بشكل ملخص والمزيد من التفاصيل مدرجة في اجراءات التشغيل القياسية المحلية.

- الحماية وتشمل المساعدة القانونية في مراكز الاستقبال لدى وصوله الى المملكة والى الملاجئ الآمنة.
- تحديد المصلحة الفضلى يرجى العودة الى بند 4.7 في جدول BID (في الحالات المعقدة، قبل عملية لم الشمل).
- التسجيل لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والتي توثق حالة الانفصال وترتيبات الرعاية لديهم.
- التعليم¹⁸ ويشمل التعليم غير النظامي¹⁹ والتعليم غير الرسمي²⁰.
- الصحة وتشمل الصحة البدنية والعقلية.
- المساعدة والدعم المصممة خصيصاً لمقدمي الرعاية البديلة أو دعم العيش المستقل وذلك تمشياً مع مسارات الاحالة المعمول بها.
- الخدمات النفسية والاجتماعية وتشمل المهارات الحياتية والمراكز الصديقة للأطفال والياfeين لدعم الأطفال المنفصلين وغير المصحوبين وعائلاتهم.

4.5 البحث عن أسر الأطفال المنفصلين وغير المصحوبين

العملية	الاجراء	من	أين
عبور الحدود ودخول البلاد	الاحالة للشخص المعني في حماية الطفولة في المفوضية السامية لشؤون الاجئين عند	منظمات ادارة الحالات	كافة المواقع

		الحاجة الى التتبع، توفير أية معلومات محدثة يمكن أن تساعد في عملية البحث.
للبحث داخل البلاد وعبر الحدود	المفوضية السامية للاجئين	تقوم المفوضية بالبحث عن الأسرة من خلال أنظمتها ²¹ .
للبحث داخل البلاد وعبر الحدود	المفوضية السامية للاجئين	الاحالة الى اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حال لم تنجح المفوضية في البحث.
كافة المواقع	المفوضية السامية للاجئين ومنظمات ادارة الحالات	ايجاد الروابط العائلية والحفاظ عليها.
كافة المواقع	المفوضية السامية للاجئين	استخدام التغذية الراجعة لأي اجراء يتم اتخاذ للمنظمات العاملة على ادارة الحالات خلال 24 ساعة.

4.6 التثبيت من الأسرة

العملية	الاجراء	من	أين
التحقق المبسط والمعياري	التحقق من خلال اكمال <u>نموذج التحقق للطفل و</u> <u>نموذج التحقق للكبار</u> واتخاذ أية اجراءات خطوات لازمة تابعة لمخرجات هذه العملية (بعد الموافقة عليها ومراجعتها من قبل المشرف)	جميع المنظمات الموصوفة أدناه لأجل أنواع مختلفة من البحث والتتبع	كافة المواقع
	التحقق التالي لترتيبات لم الشمل المسبقة أو البحث بواسطة الطفل والأسرة بدعم من المنظمات	منظمات ادارة الحالات	كما ورد في قسم ادارة الحالات

كافة المواقع	المفوضية السامية	التحقق التالي للبحث الذي قامت به المفوضية
كافة المواقع	المفوضية السامية	تقديم المعلومات التي يمكن أن تدعم التحقق عند الطلب

يجب على كافة الجهات العاملة في الحالة أن تتبَّه بعضها البعض اذا كان هناك أي وضع يتطلب تحديد المصلحة الفضلى للطفل قبل عملية لم الشمل في الحالات المعقدة. وينبغي في عمليات لم الشمل التي قد تتطلب مغادرة المخيم الى البلدة (الى المدينة أو الى بلد ثالث أو الى البلد الأصلي) أن تتم الموافقة عليها واجرائها من قبل المفوضية السامية للاجئين.

4.7 لم شمل الأسرة

يجب أن يتم توثيق لم شمل الأسرة في نموذج لم شمل الأسرة. وكافة حركات الأطفال التي تنطوي على انقازهم والتنقل داخل المخيمات والسفر أو العودة يجب أن تتم جميعها بالتنسيق مع المفوضية السامية.

العملية	الاجراء	من	أين
ادارة لم شمل الأسرة يشمل اعداد الطفل والكبار واعداد وسيلة النقل والأعمال الورقية	- اعداد الطفل وأفراد الأسرة لعملية لم الشمل باستخدام قائمة اعداد <u>الطفل ومقدم الرعاية</u> . - اكمال نموذج لم شمل <u>الأسرة</u> . - التأكد أن اجراءات انقاذ الطفل يتم متابعتها للأطفال الذين يغادرون المخيم من أجل لم الشمل. - اتباع أية عمليات تم توضيحها في <u>المذكرة التوجيهية بشأن نقل الأطفال غير المصحوبين</u> .	منظمات ادارة الحالات بالتنسيق مع المفوضية السامية للاجئين حسب المطلوب	كافة المواقع
		بشأن انقاذ الأطفال تقوم المفوضية السامية بالتنسيق المباشر مع دائرة شؤون اللاجئين السوريين	

4.8 تحديد المصلحة الفضلى²²

يوضح تحديد المصلحة الفضلى للطفل العملية الرسمية مع الضمانات الاجرائية الصارمة التي تم تصميمها لتحديد المصلحة الفضلى للطفل للقرارات الهامة التي تؤثر بشكل خاص على الطفل.

العملية	الاجراء	من	أين
ادارة الحالة	<p>اتمام تقرير تحديد مصلحة الطفل الفضلى وارساله الى مشرف تحديد المصلحة الفضلى قبل أسبوع على الأقل من اللجنة المنتظمة لتحديد المصلحة الفضلى²³، تقديم الحالات للجنة ومتابعة توصيات اللجنة وتحديد الحالات حسب الأولويات.</p> <p>الحالات العاجلة التي يلزمها لجنة لتحديد المصلحة الفضلى بشكل خاص، اتمام نموذج تقرير تحديد المصلحة الفضلى للطفل وارساله الى المشرف قبل 48 ساعة على الأقل من ارساله الى اللجنة.</p>	المنظمات العاملة في ادارة الحالات	كافة المواقع
الإشراف	<p>ضمان تنفيذ معايير تحديد المصلحة الفضلى وعقد وتنسيق اللجان لتحديد المصلحة الفضلى. يجب مراجعة تقارير تحديد المصلحة الفضلى التي يُعدها الباحثون الاجتماعيون في المنظمات العاملة في ادارة الحالات من قبل مشرف تحديد المصلحة الفضلى قبل ارسال التقرير الى مشرف تحديد المصلحة الفضلى في المفوضية السامية. يجب أن يُصادق مشرف المصلحة الفضلى في</p>	مشرف تحديد المصلحة الفضلى في المفوضية السامية في المخيمات والمناطق الحضرية.	اللجنة المنعقدة في مخيمي الزعتري والأزرق. واللجنة المنعقدة في عمان للمناطق الحضرية في عمان والجنوب، واللجنة المنعقدة في اربد وتشمل اربد وسايبر سيتي وحديقة الملك عبدالله.

		المفوضية السامية على التقرير قبل لجنة تحديد المصلحة الفضلى.
--	--	---

تحديد المصلحة الفضلى للطفل مطلوبة قبل اتخاذ أي قرار أو إجراء يؤثر على حياة الطفل في الحالات التالية:

- 1) ترتيبات الرعاية المؤقتة لكافة الأطفال اللاجئين غير المصحوبين.
- 2) تحديد الحلول الدائمة حول العودة الطوعية للوطن أو الاندماج المحلي أو إعادة التوطين.
- 3) الفصل الممكن للطفل عن والديه (أو الشخص الذي يملك حق الحضانة بموجب القانون أو العرف) رغماً عنه إذا كانت السلطة المختصة غير قادرة أو غير راغبة في اتخاذ القرار.
- 4) تحديد الحلول الدائمة وترتيبات الرعاية في بقي وضع الحضانة دون حل وبقيت السلطات المحلية غير قادرة أو غير راغبة في البت في شأن الحضانة.
- 5) قبل لم شمل الأسرة في الحالات المعقدة، مثال: إذا كان هناك شكوك في العلاقة بين مدعي تقديم الرعاية والطفل أو إذا كانت هناك اشارات الى وجود اعتداء ضمن الاسرة أو بعد الانفصال طويل الأمد أو إذا كان هناك دليل على استخدام وثائق مزورة أو إذا كان الولي الشرعي شخصاً مشتبهاً به.

4.9 ترتيبات الرعاية البديلة طويلة الأمد والمؤقتة

يجب البدء بترتيبات الرعاية البديلة بالتزامن مع نشاط البحث عن الأسرة. تقييم المصلحة الفضلى يجب أن يتم اتمامه لكافة الحالات (الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين).

العملية	الاجراء	من	أين
تقييم وفحص معلومات ترتيبات الرعاية الحالية للأطفال المنفصلين (رعاية القرابة)	اتمام تقييم لمصلحة الفضلى لتحديد ما اذا كانت الرعاية الحالية آمنة ومستقرة	حماية الطفولة في المنظمات العاملة في ادارة الحالات	كما هو موضح تحت ادارة الحالات
	من أجل ترتيبات آمنة وملائمة، تقديم المشورة القانونية لمقدمي الرعاية حول إضفاء الطابع الرسمي عن طريق المحكمة الشرعية، والرجوع الى المفوضية من أجل المشورة القانونية اذا لزم الأمر لإضفاء الطابع الرسمي.	المنظمات العاملة في ادارة الحالات (الاستشارة الأولية) الاستشارة القانونية من المفوضية السامية	كافة أنحاء المملكة

كما هو موضح أعلاه	تقوم المنظمات العاملة في ادارة الحالات باعداد تقرير BID وتقوم المفوضية بالدعوة الى اجتماع لجنة تحديد المصلحة الفضلى	لترتيبات الرعاية غير الامنة اغير الملائمة قم بإجراء تحديد المصلحة الفضلى. انظر أعلاه فقرة 3 حيث تكون (BID) تحديد المصلحة الفضلى مطلوبة.	
كافة أنحاء المملكة	FPD دائرة حماية الأسرة	الاحالة الى دائرة حماية الأسرة في حالة احتاج الطفل الى نقل من رعاية مقدم الخدمة الحالية بسبب العنف أو الإساءة أو الإهمال	
كما هو موضح أعلاه	المنظمات العاملة في ادارة الحالات	اتمام تقييم المصلحة الفضلى من أجل تحديد مدى الحاجة الى تعيين ترتيبات الرعاية البديلة للأطفال غير المصحوبين.	لكافة الأطفال غير المصحوبين الذين هم بحاجة الى ترتيبات الرعاية
	المنظمات العاملة في ادارة الحالات	لترتيبات الرعاية الامنة والملائمة، اتمام نموذج الآباء البديلاء وفحص المرشد وكذلك التحقق من المرجعيات وأيضاً نموذج ملف الآباء البديلاء والمرشد.	فحص ترتيبات الرعاية العفوية للأطفال غير المصحوبين
كافة أنحاء المملكة	لجنة تحديد المصلحة الفضلى	ترتيبات رسمنة الرعاية من خلال اجراءات تحديد المصلحة الفضلى للطفل ²⁴	
كافة أنحاء المملكة	وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة العدل	رسمنة اجراءات الرعاية من خلال المحكمة	
كما هو موضح أعلاه	تقوم المنظمات العاملة في ادارة الحالات باعداد تقرير تحديد المصلحة الفضلى	لترتيبات الرعاية غير الامنة اغير الملائمة قم بعمل اجراءات	

	ومشاركة مراقبي السلوك وتقوم المفوضية بالدعوة الى اجتماع لجنة تحديد المصلحة الفضلى.	تحديد المصلحة الفضلى	
وضع الأطفال غير المصحوبين مع عائلات مستضيفة	المنظمات العاملة في ادارة الحالات (IRC/IMC/NHF/JRF/UNHCR)	اجراء تقييم للمصلحة الفضلى ومطابقة الطفل مع الأباء البدلاء المحتملين\ أو المرشد من خلال مراجعة ملفاتهم.	وضع الأطفال غير المصحوبين مع عائلات مؤقتة
	المنظمات العاملة في ادارة الحالات (IRC/IMC/NHF/JRF/UNHCR)	وضع الطفل مع العائلة المضيفة لمدة تصل الى 3 أسابيع	
	لجنة تحديد المصلحة الفضلى ووزارة التنمية الاجتماعية ووزارة العدل	اذا استمر وضع الطفل لأكثر من 3 أسابيع ؛ يتم رسمنة ترتيبات الرعاية كما هو موضح أعلاه (تحديد المصلحة الفضلى والرسمنة عن طريق المحكمة) ²⁵	
كما هو مبين أعلاه	المنظمات العاملة في ادارة الحالات	تحديد الأباء البدلاء المحتملين\ المرشد عن طريق اتمام نموذج <u>فحص الأباء والمرشدين</u> وكذلك <u>التحقق من المرجعيات</u>	وضع الطفل في رعاية بديلة رسمية\ ضمن الاشراف المعيشي
كافة أنحاء المملكة	لجنة تحديد المصلحة الفضلى	الموافقة على الأباء المحتملين\ المرشد	
كما هو مبين أعلاه	المنظمات العاملة في ادارة الحالات	اتمام نموذج الأباء المحتملين\ المرشدين	
كما هو مبين أعلاه	المنظمات العاملة في ادارة الحالات	اجراء تقييم المصلحة الفضلى ومطابقة الطفل مع الأباء المحتملين\ المرشد من خلال مراجعة ملفاتهم. القيام بإجراء تحديد المصلحة الفضلى	

كافة أنحاء المملكة	لجنة تحديد المصلحة الفضلى	الموافقة على وضع الرعاية من خلال تحديد المصلحة الفضلى	
كافة أنحاء المملكة	وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة العدل	رسمنة وضع الرعاية عن طريق المحكمة	
كما هو مبين أعلاه	المنظمات العاملة في ادارة الحالات	اتمام نموذج وضع الرعاية البديلة وكذلك <u>اتفاقية</u> <u>الرأية البديلة</u>	
كما هو مبين أعلاه	المنظمات العاملة في ادارة الحالات - المنظمات العاملة في ادارة الحالات تحت اشراف وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة العدل والمفوضية السامية للاجئين	مراقبة ترتيبات رعاية الأطفال المنفصلين من خلال اتمام ورصدا تحديث خطة الرعاية من خلال العملية أعلاه- مراقبة ترتيبات الرعاية للأطفال غير المصحوبين	المراقبة المستمرة لكافة ترتيبات الرعاية للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين